

الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 178 | لكونه جرحا فى الخبر والجرح مقدم على التعديل ، وقيل : للأكثر ، وقيل
للأحفظ ، وإذا | قلنا به وكان المرسل الأحفظ فلا يقدر ذلك فى عدالة الواصل وأهليته على
الصحيح . | | الثانية : إذا رفع ثقة حديثا ووقفه ثقة غيره ، فالصحيح أن الحكم للرافع ،
لأنه مثبت وغيره | ساكت ، ولو كان نافيا ، فالمثبت مقدم ، وكذا الحكم فيما إذا كان وصل
أو رفع ، هو | الذى أرسل أو وقف ، لكن قد صحح الأصوليون فيها إن الاعتبار بما وقع منه
أكثر وقول | الناظم : [ووصل الرضى] راجع إلى المسلمين ، ولكن الحق أنه لا اطراد فيهما
لحكم | معين ، بل الترجيح مختلف بحسب ما يظهر للناقد ، كذا قرره شيخنا وبسطته فى محل |
آخر [117 /] . | * * * | \$ المدلس \$ | % (143 -) (ص) مدلس ثلاث : فالأول رد % كمثل
من يسقط شخصا من سند) % | % (144 - ويرتقى بعن وقال وبأن % يوهم وصله وللجمهور أن)
% | % (145 - ما صرح الثقات بالوصل قبل % ففى الصحيحين كثيرا احتمل) % | % (146 -
ويقدر التدليس للسوية % وجوزوا التدليس للتعمية) % | | (ش) : يعنى أن [المدلس]
بفتح اللام ، واشتقاقه من الدلس بالتحريك ، وهو اختلاط | الكلام ، لكون المحدث كان فى
خبره ثلاثة أقسام : | | تدليس الإسناد : وهو أن يسقط من السند واحدا فأكثر من أوله
وأثنائه ويضفه لمن بعد | المحذوف ممن سمع هو ، أو الذى قيل المحذوف منه فى الجملة
موهما بذلك السماع منه ، لا | يقول : أخبرنا وما فى معناها ، بل يقول : عن فلان ، أو قال
: فلان ، أو : إن فلانا ، وما |